

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

ما يحمله كل واحد من العاقلة غير مقدر .
قوله وما يحمله كل واحد من العاقلة غير مقدر لكن يرجع فيه إلى اجتهاد الحاكم فيحمل كل
إنسان منهم ما يسهل ولا يشق .
وهذا المذهب وعليه جماهير الأصحاب ونص عليه .
وجزم به في الوجيز وغيره .
وقدمه في الفروع وغيره .
وقال أبو بكر يجعل على الموسر نصف دينار وعلى المتوسط ربعا وهو رواية عن الإمام أحمد C
.

فائدة : الموسر هنا : من ملك نصابا عند حلول الحول فاضلا عنه كالحج وكفارة الطهار